

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٢٨٧١ لسنة ٢٠١٥

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته :

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية :

وعلى طلب محافظ سوهاج :

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية :

قرر :

(المادة الأولى)

تخصيص قطعة أرض من أملاك الدولة بالمجان بمساحة ٧٠٠٠ م٢، الكائنة في حوض خارج

الزمام رقم ١٦ بناحية قرية الدوير بأم دومة - مركز طما بمحافظة سوهاج بالمجان،

لصالح مديرية التربية والتعليم لإقامة مدرسة ثانوية صناعية للبنين، وحدود الأرض كما يلى :

الحد البحري : باقى ملك الدولة بطول ٧٠ م.

الحد القبلي : باقى ملك الدولة بطول ٧٠ م.

الحد الشرقي : طريق أسفلتى بطول ١٠٠ م.

الحد الغربى : باقى ملك الدولة حدود الجبل الغربى بطول ١٠٠ م.

وذلك حسب الكروكي المرفق .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر ببرئاسة مجلس الوزراء في ٢١ المحرم سنة ١٤٣٧ هـ

(الموافق ٣ نوفمبر سنة ٢٠١٥ م) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / شريف إسماعيل

الجريدة الرسمية - العدد ٤٨ في ٢٦ نوفمبر سنة ٢٠١٥

النظام

محمد بن سلطان

عاصي محمد

سالم بن سلطان



الباحث بالجامعة الأمريكية في مصر ويعينه

على متنية الادارة العليا للجامعة

دبلوماً لرسمله بالاشارة والاعادة بالامانة

معلمته بـ

الباحث بالجامعة الأمريكية في مصر

شقيقه لـ

